

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن إعفاء الجبن من رسم التصدير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١/ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى اقتراح اللجنة الاقتصادية الوزارية في الإقليم السوري ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى من الرسوم الجمركية ، لدى التصدير الى خارج الجمهورية العربية المتحدة ، الجبن بأنواعه المختلفة ، الداخلة في الوضغ ٢٦ من تعريفه الجمركي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار ، ويعمل به في الإقليم السوري ما صدر به من مرسوم الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٢ لسنة ١٩٥٩

بإتفاء خدمة السيد جورج قصار مفوض الحكومة لدى مصرف سورية الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى أحكام قانون الموظفين الأسامي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته ؛

وعلى أحكام المادتين ٢٥ و ٢٦ من قانون المصرف الزراعي رقم ١٣٠ لسنة ١٩٥٨

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد جورج قصار الموظف السابق المتقاعد من وظيفة مفوض الحكومة لدى مصرف سورية الزراعي اعتباراً من تاريخ نيله هذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم ما صدر به من مرسوم الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٦٧ لسنة ١٩٥٩

في شأن منح زهدى عمر الفاروق جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادتين الحادية عشرة والثالثة والعشرين من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الخاص بجنسية الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يمنح زهدى عمر الفاروق الأردني الجنسية والفلسطيني الأصل والمقيم في الولايات المتحدة الأمريكية جنسية الجمهورية العربية المتحدة لقيامه بأداء خدمات جليلة للدولة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر به من مرسوم الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إقرار ماتم من إعارة موظف عام للعمل بشركة مساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأشهم والشركات ذات المسئولية المحددة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ الخاص بموظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛